ان لا اله الا الله خبر وعن مالك بن دينار قال سالت ابن ابي محذوره قلت حدثني عن
اذان ابيك عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال الله اكبر الله اكبر فقط خبر
وعن ابي محذوره انه قال علمني رسول الله صلى الله عليه واله كما تؤذنون الان الله
اكبر الله اكبر الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله خبر وعن عون ابن
ابي جحيفه عن ابيه قال اذن بلال ورأ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بمنى مرتين مرتين
واقام كذلك خبر وعن ابرهيم عن الاسود عن بلال انه كان يثني الاذان ويثني
الاقامه خبر وروى سويد بن غفله قال سمعت بلالا يوذن مثنى مثنى ويقيم
مثنى مثنى خبر وروى زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال الاذان مثنى والاقامه
مثنى خبر وروى نحوه عن علي عليه السلام من طريق اخرى خبر وروى عن عمار بن سعد
القرظي عن ابيه سعيد وكان موذن النبي صلى الله عليه واله بقباء انه سمعه يقول هذا
اذان بلال الذي امره رسول الله صلى الله عليه واله واقامته وهو الله اكبر الله اكبر
لم يزد على مرتين وذهب زيد بن علي والنفس الزكيه والباقر والصادق في روايه
واحمد بن عيسى والناصر للحق وم ناسه الى ان التكبير في اول الاذان اربع مرات حجتهم
خبر روى عن ابي محذوره قال القى علي رسول الله صلى الله عليه واله الاذان بنفسه
فقال قل الله اكبر اربعا اشهد ان لا اله الا الله مرتين الى اخره قلنا يجوز ان
يكون صلى الله عليه واله وسلم قال له ذلك على وجه التعليم او قال ذلك لانه لم يكن مد به
صوته في الابتدا الا ترى الى ما روى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ارجع ومد بها
صوتك فاذا احتمل ذلك وقد روى ما تقدم ذكره لم يجز ان يجعل ذلك من اصل
الاذان وما روي ان بلالا امر بان يشفع الاذان ويوتر الاقامه فليس في الخبر انه
صلى الله عليه واله امره بذلك وقد كان بلال يوذن بالشام بعد رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم وفي الكافي وهكذا الخلاف في الاقامه على حد الخلاف في الاذان
والخلاف الثاني ان عندنا لا ترجيع فيه عند جميع ايمتنا عليهم السلام وجه هذا
القول ما قدمناه من الاخبار اذ ليس فيها ذكر الترجيع خبر وعن ابرهيم عن
الاسود ان بلالا ثنى الاذان وثنى الاقامه خبر وعن سويد بن غفله قال سمعت
بلالا يوذن مثنى مثنى ويقيم مثنى فان قيل الترجيع في اذان بلال وذلك زياده
والزياده مقبوله قلنا الزياده انما يجب قبولها اذا تحقق كونها زياده وهذا فلم
نتحقق كونه زياده لانه يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه واله امره بذلك على وجه
التعليم او لانه لم يرفع صوته بالشهادتين فامر بان يعيد رافعا بها صوته مغايظه
للمشركين بين ذلك قوله لابي محذوره مد بها صوتك حجة المخالفين خبر
عن عبد الله بن محيريز قال كنت يتيما في حجر ابي محذوره فاردت الخروج الى الشام فقلت
يا عم اني اخشى ان اسأل عن تاذينك فقال نعم لما قفل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

مرحتين

من حنين خرجت مع نفر الى الطريق فسمعنا اذان موذن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
فوقفنا فصرخ صارخا يحاكي موذن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال النبي صلى الله
عليه واله وسلم علي بهم فقربنا اليه فقال ايكم الذي كان يعلو صوته فاشاروا الي
وصدقوا فاخذني وارسلهم والقى علي الاذان بنفسه وقال قل الله اكبر الله اكبر
اربعا اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين
ثم قال ارجع ومد بها صوتك فقال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله
مرتين مرتين وذكر الى اخره ثم امر يده على ناصيتي وعلى صدري حتى بلغ بها صدري
سرتي واعطاني صره فيها شي من الفضه فقلت يا رسول الله مرني بالتاذين بمكه فامرني
به فجيت وما احد ابغض الي من رسول الله صلى الله عليه ورجعت وما احد احب الي منه
قلنا ان ابا محذوره كان من صبيان المشركين وهم ينفرون عن الشهادتين اكثر
مما ينفرون عن غيرهما فامره صلى الله عليه واله باعادتهما وتكريرهما ليتمرن عليهما ويعتاد — مما
يدل على انه قال جيت وما احد ابغض الي من رسول الله صلى الله عليه واله ويجوز ان يكون
ذلك على وجه التعليم او انه لم يرفع بهما صوته على ما بيناه فيما تقدم وهذا الخبر كما
يدل على ما ذكرناه فانه يدل على انه ينبغي ان يختار للاذان من يكون صيتا لان النبي
صلى الله عليه واله وسلم اختاره لصوته وعلى ان ترك الترجيع في الشهادتين هو مذهب الجماعه
من علما اهل البيت عليهم السلام وهم القدوه وبهم الاسوه وقولهم ان فعل اهل الحرمين
يطابق خبرهم لا يصح لانه لم يثبت انهم حجه ولا قدوه ولا اسوه ويجوز على مثلهم
الخطا بخلاف علما العتره فان الدليل قد دل على وجوب اتباعهم وعلى ان اجماعهم حجه
يجب اتباعها ويقبح خلافها والله الهادي الخلاف الثالث التاذين بحي على خير العمل
فانه مشروع في الاذان قال السيد والظاهر انه اجماع العتره عليهم السلام خبر عن
علي عليه السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول اعلموا ان خير اعمالكم
الصلوه وامر بلالا ان يوذن بحي على خير العمل خبر وعن ثوبان قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم واعلموا ان خير اعمالكم الصلاه ولا يحافظ على الوضو الا مومن
خبر وعن هذيل ابن بلال المدايني قال سمعت ابن ابي محذوره يقول حي على خير العمل
حي على الفلاح ويقول هو الاذان الاول وعن علي بن الحسين زين العابدين انه كان يوذن
فاذا بلغ حي على الفلاح قال حي على خير العمل ويقول هو الاذان الاول ويجوز ان
يكون المراد بقوله هو الاذان الاول انه اذان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا يجوز
ان يكون المراد به انه الاول وهو منسوخ اذ لو كان كذلك لكان لا يوذن به خبر
ويحقق ذلك ما رواه محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عليه السلام انه كان اذا قال حي على الفلاح
قال حي على خير العمل قال وكانت هذه الكلمه في الاذان فامر عمر بن الخطاب ان يكفوا
عنها مخافه ان يتثبط الناس عن الجهاد ويتكلوا على الصلوه فصح ما قلناه فثبت بذلك

Copyright © King Saud University